

لا يعمل في فعل القول لان القول وما تصرف منه لا يعمل في الجملة
او من ذكوري معنى الجملة كقصة العباد ليست كذلك نعم
يجوز ان تبدل العباد من ما ان اول قلت بامر لان امرت يعرف
الغاية الى المعنى معنى الجملة بخلاف ترك الخبر والادنى تصديقه المسمى بالباء
قال الشيخ ما حاصله ولا يمنع ان في قوله تعالى واوحى اليك القرآن
اتخذى ان تكون مفردة غير انما هي في حيا اليه ان اصنع
الملك فيكون التثنية ولو اتخذى فستر الوجوه لغيره ان اتخذى
من الجبال بيوتنا انتهى خلافا لمن منع ذلك وهو الامام الشافعي فانه
قال معقول الكلام الرخصى ان في هذا الالهام باتفاق وليس
في الالهام معنى القول وانما هو مصدرية اى بانها ذهابا لبيوتنا وشار
لصحة الالهام في قوله تعالى فاقول ان الالهام من
القول

القول لان المقصود من القول العلم والالهام فعل من التخييل
العلم بحيث يكون للعلم عالما بالهمم والالهام الله الخلق
هذا التخييل يقال فيها تارة مخفف من التثنية في نحو لم ان يكون
منكم منى وحوا ان لا تكون فتنت ٥٥ في قوله تعالى
وتكون وهي قراءة ابن عمر حفرة والكسائي ويعقوب وخلف في اختيارهم
وكذا يحكم لها بالتخييل من التثنية حيث وقعت بعد وليس له
علم بل كما يدل على اليقين كلفظ ثبت وتحقق وتبين وغير
ذلك او ظني يتزل ذلك الظن منزلة العلم وتقدم مثالها **الكلمة**
الرابعة مما جاء على الربعة او جسم من يفتح اليه فتكون تارة شرطية
كالتى في نحو يعمل مؤخره وتارة موصولة كالتى في نحو ومن الناس
من يقول على احد الاحتمالين فتحتاج الى صلة وعائد وتارة استغناء